

هيئة العمل الدولية

نظامها وأعمالها وتاريخ أعمالها

« دعت مبرر رسالتي، واثار العمل الى الانضمام الى هيئة العمل الدولية
لي جتيف قات الحكومة المصرية هذه البقرة : فا من هيئة العمل الدولية ؟
وما خطتها ؟ وما سلب تجارة الاقم ؟ أهلة نتردد في ذهن كل مصري وفي أيي
بيان موجز للحقائق المراد بها ؟ »

المسألة الثانية وضربها

انشت هيئة العمل الدولية في سنة ١٩١٩ على انها جزء من التسوية العامة التي تمت في باريس
بعد انتهاء الحرب العالمية . والتصوص الخاصة بها تقع في القسم الثالث عشر من معاهدة فرساي
فقطع هذا القسم من المعاهدة بفس على ان الدول المتعاقدة قد أسست هذه الهيئة مدفوعة بشعور
العدل والانسانية والرغبة في الحصون على سلام العالم الدائم . ثم يقول ان احوال العمل والعمال
القائمة تطوي على جور وحرمان لطوائف كبيرة من اناس من شأنها ان تجعل السلام والاتفاق
العالمين مخوفين بالخطر ونحتم العمل على تحسين هذه الاحوال
ولذلك انشت هيئة العمل الدولية على انها علاج لهذه الحالة

وقد ورد في المادة ٤٣٧ من معاهدة فرساي بعض القواعد التي يجب ان تجري عليها هذه
الهيئة في تحقيق التصدنها وأولها ان « العمل يجب الأ يحب عرضاً او مائة من عروض
التجارة وموادها » ثم هناك قواعد أخرى وضت للحفاظة على حسن الصلاقة بين العمال
وأصحاب الاعمال منها دفع الاجور الوافية وتحديد ساعات العمل والناء عمل الاطفال وجعل
الاجور للنساء والرجال واحدة اذا كان العمل واحداً وحماية حقوق العمال الاجانب وضيرها

لم يحدد في دستور الهيئة مدى اعمالها فنتاً عن ذلك في اول عهدنا مشكلة أساسها هل يحق
للهيئة ان تجعل احوال العمل الزراعي من اختصاصها كاحوال العمل الصناعي ؟ وكانت الحكومة
الفرنسية ترغب في اخراج العمل الزراعي من نطاق اختصاصها . وجارتها بعض الحكومات في
ذلك . ولكن أكثرية اعضاء الهيئة تلبت على هذا الاعتراض وقد تناولت مؤتمرات العمل
الدولية التي عقدت بعد تقديم الاعتراض المذكور للعمال الزراعيين والبحارة وغيرهم في تراراتها
ومقرحاتها كما تناولت العمال الصناعيين بمحصر المعنى

وكان الضوض في تحديد مدى عمل الهيئة باعثاً على نشوء مشكلة أخرى وهي التصل بين